Al-Itqan Journal of Humanities available online at
https://iraqiqsa.org/Journal/index.php/AIJHS/index
ISSN: 3105-1073 (OnLine)
المجلة معتمدة بالترقيات العلمية حسب كتاب وزارة التعليم العراقية (46404-1410) في 2026/4/27

ارتفاع وتيرة الإعدام في السعودية وخطورتها من وجهة نظر علم الإجرام والمنادين بالدفاع عن حقوق الإنسان

م.م علاء محسن ناصر
مكتب مساعد رئيس الجامعة للشؤون الإدارية

The High Coverage Rate in Saudi Arabia and its Impact from a Criminological and Human Rights Perspective

M.M. Alaa Mohsen Nasser
Office of the University President, Administrative Staff Member
alaa.m.naser@aliraqia.edu.iq

المستخلص

تناول البحث موضوع ارتفاع وتيرة عقوبة الاعدام في السعودية واتبع في ذلك المنهج الوصفي حيث تم تعريف المفاهيم وهما مفهومي الاعدام و علم الاجرام ثم تم استعراض احصائيات الاعدام في السعودية خلال عامي ٢٠٢٤-٢٠٢٥ والجرائم المعاقب عليها بهذه العقوبة في السعودية كما وتناول البحث موقف التيار المناهض لهذه العقوبة من خلال استعراض معالجات علماء الاجرام اضافة للمواقف الدولية الرافضة والداعية لوقف هذه العقوبة في السعودية كما وتناول البحث الجدوى من هذه العقوبات من حيث الجزاء لشخص الجاني ومن حيث تحقيق الردع في المجتمع حيث اثبتت هذه العقوبة فشلها في تحقيق هذين الهدفين وتم التوصل لعدة استنتاجات منها استمرار ارتفاع هذه العقوبة بوتيرة متصاعدة وان المنظمات الدولية لاتبذل الجهود الكافية للحد من هذه العقوبة .

الكلمات المفتاحية : عقوبة الإعدام , السعودية , علم الاجرام , حقوق الانسان .

Abstract

This research addresses the increasing frequency of the death penalty in Saudi Arabia, employing a descriptive approach. The concepts of the death penalty and criminology are defined, followed by a review of execution statistics in Saudi Arabia during 2024-2025 and the crimes punishable by this penalty. The research also examines the stance of those opposed to the death penalty. This study, which reviewed the analyses of criminologists and international positions rejecting and calling for the abolition of the death penalty in Saudi Arabia, also examined the effectiveness of this punishment in terms of both the individual's punishment and its deterrent effect on society. The study concluded that this punishment has failed to achieve either of these objectives and reached several conclusions, including the continued and escalating increase in its use and the insufficient efforts of international organizations to curb its application.

Keywords: Death penalty, Saudi Arabia, criminology, human rights.

المقدمة:-

إن من أهم مبادئ حقوق الإنسان هو حق الإنسان في الحياة لا بل هو أهمها وأثمنها واسماها على الإطلاق لذلك نجد إن الشرائع السماوية وعلى وجه الخصوص الدين الإسلامي يؤكد على أهمية الحفاظ على حياة الانسان وصيانتها وتجنب سفك الدماء باطلا وذلك تطبيقا لقوله تعالى (من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا) وقوله تعالى (ولاتقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما) كما جاء في الحديث النبوي الشريف (ان دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم) كما واكدت الشرائع الانسانية والمواثيق الدولية على ضرورة حفظ حياة الانسان وصيانتها الا انه وللاسف ورغم كل ذلك نجد ان قتل الانسان لاخيه الانسان مستمر وبوتيرة مرتفعة وبعناوين مختلفة ومثال على ذلك مايتم تنفيذه بعقوبة الاعدام تحت اعذار

ومسوغات غير مبررة وعلى وجه الخصوص وهو ما ستناوله في بحثنا في المملكة العربية السعودية حيث يكون الاعدام تحت مبررات وحجج لاتنسجم مع الجرائم او الافعال المرتكبة وهو مايخالف شريعة الاسلام الذي يمثل دين الدولة و مبادئ حقوق الانسان التي تدعي المملكة الالتزام بها وتحاول اظهار ذلك من خلال الاعلام وهو مايخالف الواقع الماساوي في ملف حقوق الانسان والتي تعيشه البلاد .مايشير الى ضرورة ايجاد رادع وتفعيل دور المنظمات الانسانية والمعنية بحقوق الانسان في مواجهة هذا الخطر المحدق ويركز هذا البحث على مشكلة كبيرة وهي احكام الاعدام وعدم اتباع الوسائل الوقائية او البديلة لمعالجة الجرائم والحد منها وجعل عقوبة الاعدام وكانها الخيار الوحيد والوسيلة الانجع للمعالجة

ان اهمية البحث في هذا الموضوع تكمن في طرح هذا الموضوع الخطير المتمثل في انتهاك لحق الانسان في الحياة ولاسباب لا ترتقي ولاتتناسب مع هذه العقوبة القاسية والمخالفة لحقوق الانسان وعلى وجه الخصوص حق الانسان في الحياة وعدمه منحه فرصة لتغيير وتصحيح مسار حياته . اننا في هذا البحث ومن خلاله نهدف الى توجيه الانظار نحو هذا الملف المتمثل في زيادة نسب العقوبات القاسية خصوصا في بلد يمثل الدين الاسلامي دين الدولة الرسمية فيه في ذات الوقت فانه ومن خلال تلك الممارسات يخالف جميع الشرائع السماوية ومبادئ حقوق الانسان .

منهج البحث

اعتمد الباحث المنهج الوصفي من خلال دراسة ارتفاع وتيرة الاعدام في المملكة العربية والسعودية وتحليلها واسباب ايقاع هذه العقوبة القاسية من خلال اعتماد البيانات الواردة من الجهات المعنية والمصادر التي تعرضت لهذه المشكلة بالبحث والدراسة .

اهداف البحث

يهدف الى تبيين المواقف الدولية المناهضة للعقوبة الاعدام في السعودية وضرورة معالجة هذا الامر حيث تطبق عقوبة الاعدام في هذا البلد لاسباب عديدة غالبيتها يمكن ان تعالج بطريقة افضل ويعاد تاهيل المتاثر بتلك الظاهرة الاجتماعية ليكون عنصرا فاعلا في المجتمع .

اهمية البحث

ان اهمية البحث تتجلى في تسليط الضوء على تطبيق العقوبات اللاانسانية المتمثلة بالاعدام كعقوبة لجرائم على الاغلب لاتستحق مثل هذه العقوبة وتصاعد وتيرتها في قبال نظريات علم الاجرام التي تسعى الى الوقوف بوجه هذه العقوبات .

اسئلة البحث

السؤال الاصلي:هل تمثل عقوبة الاعدام المتبعة في السعودية معالجة للجرائم في السعودية؟

١-ماهو موقف المنظمات الدولية المطالبة بحقوق الانسان من ارتفاع وتيرة الاعدام في السعودية ؟

٢-هل الجرائم المعاقب عليها بالاعدام في السعودية تستحق هذه العقوبة ؟

فرضيات البحث

يفترض البحث ان عقوبة الاعدام المتبعة في السعودية لاتحد من الجرائم المرتكبة

١-اعلنت المنظمات الدولية رفضها لهذه العقوبة التي تصر عليها حكومة المملكة لانها عقوبات غير انسانية

٢-ان العقوبات كثيرا ماتكون لاسباب سياسية او جرائم مثل المخدرات وغالبا بالامكان معالجتها باساليب حديثة وفق نظريات علم الاجرام

المبحث الأول تعريف المفاهيم

وسنتناول في هذا المبحث مفهومي الإعدام و علم الإجرام كمفهومين أساسيين في هذا البحث .

المطلب الاول : مفهوم الاعدام

ان لعقوبة الاعدام تاريخ طويل وقد طبقتها معظم الشعوب والمجتمعات وفي مختلف الازمنة مع اختلاف الطرق والاسباب التي تدعو الى تطبيقها وتراوحت مابين الحرق والسلخ وقطع الراس او التقطيع او الرمي بالرصاص او الشنق وغيرها ولاسباب تتعلق بالقتل والخيانة وممارسة السحر او الاغتصاب او الكفر او غيرها من الجرائم [١] و تعد عقوبة الاعدام من اقدم العقوبات والاشد على الاطلاق وتعني ازهاق روح المحكوم عليه وتعد عقوبة الاعدام من العقوبات البدنية وتتصدر العقوبات الاصلية لخطورتها كونها تمس الحق الاسمى من حقوق الانسان الا وهو الحق في الحياة[٢] وتمثل عقوبة الاعدام اقصى الاحكام التي وجدت في التاريخ الانساني وهي تطبق في قبال كل فعل شنيع مرتكب من قبل شخص في حق شخص او عده اشخاص اخرين ولذلك فقد تم تحديد العقوبة بالمفهوم التقليدي بانها اجراء يهدف الى انزال الالم بالفرد من قبل السلطة بمناسبة ارتكابه لجريمة ويمكن القول بانها ردة فعل اجتماعية على القيام بعمل يخالف القانون[٣] لقد تطور مفهوم وتطبيق الاعدام خلال الازمنة حيث توجهت بعض الدول الى تطبيقات تخفف الم التنفيذ مع اصرار على تطبيق هذه العقوبة في تناقض واضح وتعبير عن

تنازع الرغبة البشرية بالاصرار على العقوبة وفي ذات الوقت فانها تدرك خطورة وقسوة ووحشية هذه العقوبة في المقابل لاتزال الكثير من الدول تطبق العقوبة واحيانا بصورة بشعة ولاسباب لاتستحق هذه العقوبة اصلا. اما الاعدام اصطلاحا: ويمكن تعريف مصطلح الاعدام بانه ازهاق روح المجني عليه بوسيلة الشنق كعقوبة اصلية لجرائم محدده من قبل المشرع بهدف توفير الحماية لمصلحة معينة جيرة بهذه الحماية وهي اعلى درجات الحماية [٤]ويمكن تعريفه بصورة ادق بانه انهاء حياة الجاني او حق الجاني في الحياة وذلك بازهاق روحه [٥]

المطلب الثاني: مفهوم علم الاجرام

ان علم الاجرام هو العلم الذي يبحث في الاجرام والسلوك الاجرامي والمجرم والتعرف على مميزات وخصائص هذه المستويات الثلاث والسعي لايجاد تفسير لها[٦] ولم يحدد علم الاجرام بتعريف واحد بل تعدد التعريفات بعضها موجز وبعضها فضفاض الا انها تتفق على جوهر وهدف واحد وهو تفسير الظاهرة الاجرامية .ومن هذه التعريفات بانه "العلم الذي يدرس اسباب تكون الظاهرة الاجرامية في المجتمع كما يدرس الاسباب الفعالة في مواجهتها[٧]" ويمكن تعريف علم الاجرام بصورة اكثر وضوحا بانه"العلم الذي يهتم بدراسة ظاهرة الجريمة باسلوب علمي,للتعرف على اسبابها وبيئتها وسبل علاجها والوقاية منها ومحاربتها[٨]" وتاتي اهمية علم الاجرام لصلته الوثيقة بالقانون الجنائي الذي يحوي كافة اشكال السلوك الموصوفة كجرائم والجزاءات المقررة لها في حين ان علم الاجرام يتولى موضوع التفسير والتحليل لتلك الجرائم كسلوك واقعي خاضع للبحث التجريبي والتفسير وبالتالي فان الفائدة المتحققة من ذلك تفيد في وضع التشريع من اجل المساهمة في مكافحة الظاهرة الاجرامية وذلك من خلال الابحاث والدراسات التي يقدمها علم الاجرام فيما يخص تنيف المجرمين الى فئات مختلفة من خلال دراسة معمقة لشخصية المجرم مايسهم في تحديد العقوبات المناسبة له والطريقة الملائمة من ناحية المعاملة العقابية [٩]

المبحث الثاني:احصائيات الاعدام في السعودية خلال السنتين الأخيرتين والجرائم التي يشكل الاعدام عقوبة لها

كشفت المنظمات الدولية عن تزايد عقوبة الاعدام في المملكة العربية السعودية بشكل مخير ما يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وخصوصا حق الانسان في الحياة وغالبا ما تكون هذه العقوبات على افعال لا تستحق هذه العقوبة وهو ما سنتطرق له خلال هذا المطلب .

المطلب الاول :- إحصائيات الإعدام

تشير الاحصائيات الى ارتفاع كبير ومقلق في عمليات الاعدام وهو ماكدته منظمة العفو الدولية حيث كشفت في نهاية شهر سبتمبر من العام ٢٠٢٤ عن قيام السلطات السعودية باعدام ١٩٨ شخصا وهو مايشكل اعلى عدد لعمليات الاعدام سجل في تاريخ البلاد منذ العام ١٩٩٠ ويعتبر ذلك نكثا للوعود التي قطعتها المملكة بالحد من ايقاع هذه العقوبة ويمثل ذلك اخفاقا على نحو غير مالوف في الالزام بالمعايير والقيود والضمانات الدولية للمحاكمات العادلة للمتهمين [١٠] واستمرت السعودية باستخدام عقوبة الاعدام بوتيرة متسارعة حيث اعلنت وكالة الانباء السعودية الرسمية عن اعدام ١١١ فردا حتى الان ١٢ من مايو ٢٠٢٥ وهو مايثير مخاوف اخرى بخصوص مصير المعرضين لخطر الاعدام بمن فيهم الاطفال المتهمون والرعايا الاجانب ويمثل هذا الرقم زيادة بنحو ٧٠٪ مقارنة بالفترة نفسها من العام ٢٠٢٤ الذي شهد اعلى عدد من احكام الاعدام في تاريخ السعودية حيث بلغ حينها ٣٤٥ حالة اعدام [١١] ان الاحصائيات اعلاه تشير الى ارتفاع خطير ومقلق مع تصميم من قبل السلطات في المملكة على تنفيذ هذه العقوبة التي غالبا ماتكون مخالفة لحق الانسان في الحياة وهي ايضا عقوبة لاتحقق اهداف الاصلاح خصوصا اذا ماعرفنا ان كثير من عقوبة الاعدام في المملكة تطبق على اشخاص لارتكابهم جرائم لاتستحق الاعدام وهي تحتاج الى اصلاح وتاهيل.

المطلب الثاني : الجرائم المعاقب عليها في الاعدام في السعودية

هناك العديد من الجرائم التي تكون عقوبتها الاعدام في المملكة وكثير من الجرائم هي وحسب وجهة نظر المنادين بحقوق الانسان لاتستحق هذه العقوبة.حيث تدعي السلطات هناك ان احكام الاعدام تتم وفقا للشريعة الاسلامية والتي تنقسم الى (الحدود,القصاص والتعزيرات) والخلاف فيما يخص التعزير حيث تعتقد المؤسسة الدينية الرسمية في المملكة بجواز القتل التعزيري ولديها فهم متطرف للشريعة الاسلامية في هذا الخصوص ولاينحصر الامر في قتل المعارضيين السلميين ومن يختلف دينيا بل تتعدى الى من يعبر عن رايه او المشتركين في المظاهرات [١٢] ومنها جرائم المخدرات حيث يشير نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ولائحته التنفيذية وفي باب العقوبات الاصلية الخاص بنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الى ماياتي : وفقا لما تنص عليه المادة ٣٧ اولا في الجزء الثاني من المادة ذاتها حيث ينص على المعاقبة بالقتل التعزيري وفقا للشريعة كل شخص يقوم بالاعمال التالية :

١-القيام بتهريب المواد المخدرة التي تؤثر على العقل

٢-استلام المواد المخدرة من المهرب

٣-القيام باستيراد وتصدير المواد المخدرة وكذلك صنعها وانتاجها بدون تراخيص

٤-الاشخاص الذين يشاركون في الاعمال السابقة

٥-العمل على ترويج المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وبيعها وتوزيعها والحكم عليه مسبقا بالترويج الاول

٦- عند القبض على المجرم في المرة الاولى في حالة قيامه بارتكاب الاعمال السابق ذكرها.(نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ولائحته التنفيذية رقم م /٣٩ بتاريخ ٨-٧-١٤٢٦ هجري) ومع ان السعودية قد جمدت -بصورة غير رسمية - لمدة ٢١ شهرا استخدام عقوبة الاعدام في الجرائم المتعلقة بالمخدرات سابقا الا انها وفي عام ٢٠٢٢ اعادت عقوبة الاعدام [١٣] ان اعادة تطبيق عقوبة الاعدام في مثل هذه الجرائم يفوت الفرصة من الاصلاح ولايشكل رادعا حقيقيا لمعالجة خطر المخدرات او المتاجرة بها. مما تسبب بفقدان العديد من الافراد لحياتهم كضاحيا لعقوبة الاعدام وهو ماقوض المساعي الرامية لالغاء هذه العقوبة القاسية.اما فيما يخص تهم الارهاب فانه ووفق القانون السعودي يعتبر الارهاب جريمة تستحق عقوبة شديدة ولذلك جرى النص على انه "بقدر ماتشكل الجرائم الارهابية جرائم خطيرة تدخل تحت فئة جرائم الحرابة فقد وضعت لها عقوبات مغلظة تصل الى الاعدام وتتمتع العربية السعودية بشهرة دولية باعتبارها تفرض اقسى العقوبات على مرتكبي الجرائم الارهابية ...[١٤]" وما يهمنا في الموضوع ان عنوان الارهاب في السعودية فضفاض الى درجة شمول اشخاص هم بعيدون كل البعد عن جرائم الارهاب بشكلها المعروف .

المبحث الثالث ارتفاع صوت التيار المنادي بالغاء عقوبة الاعدام والمطالبة بايجاد معالجات علم الاجرام

نتيجة لارتفاع وتيرة الاعدام تعالت كثير من الاصوات المطالبة بايقاف هذه العقوبة اللاانسانية كونها تشكل انتهاكا لحق الانسان في الحياة اضافة لعدم جدوها وعدم تحقيق الغاية منها وهي الردع ناهيك عن تحول العقوبة في كثير من البلدان ومنها السعودية الى وسيلة لتصفية الخصوم او ارهاب المجتمع مايحتم البحث عن معالجات حقيقية وعاجلة لهذا الموضوع .

المطلب الاول: علم الاجرام وموقفه من عقوبة الاعدام

ظهرت خلال القرون القليلة الماضية مع تبلور الدول القومية الحديثة بواكير تلك المطالبات حيث ازدادت الانتقادات الموجهه لعقوبة الاعدام حيث قدم السياسي والفيلسوف الايطالي سيزار بيكاريا في العام ١٧٦٤ اطروحته التي تضمن تحليلا تفصيليا عن ضرورة واهمية الغاء عقوبة الاعدام ثم حذا حذوه القانوني والفيلسوف الانكليزي جيرمي بينثام وقد لاحظ بيكاريا ومن بعده العديد من علماء الاجتماع ارتفاعا في منسوب الجرائم العنيفة في اوقات واماكن تنفيذ عمليات الاعدام حيث كانت عمليات الاعدام تنفذ علنا.[١٥] لقد شكلت هذه المطالبات اساسا ومنطلقا مهما للاصوات المتعالية اليوم بالغاء هذه العقوبة والتي تؤمن بعدم حاجة المجتمع لعقوبة الموت كي يدافع عنه نفسه لانه لايمكن اعتبار القتل هدفا لتحقيق العدالة كما انه لايليق بمجتمع متحضر وبالتالي فانه لا ينبغي على المجتمع ان يسلك مسلك المجرم والانتقام من بعض افراده بحجة خروجهم عن القوانين ويقدم انصار الغاء عقوبة الاعدام واحدة من اقوى حججهم لتعزيز موقفهم والتي تتمثل في حصول اخطاء قضائية تؤدي الى اعدام بعض المتهمين وهم ابرياء من الجرم المسند اليهم ورغم الادعاءات بعدم حصول مثل هذه الاخطاء في الوقت الحاضر نتيجة للتقدم العلمي في مجال التحقيق الا ان مثل هذه الاخطاء لازالت تحدث في العديد من البلدان المتقدمة والمتخلفة وتكمن الخطورة في مثل هذه الاخطاء في عدم امكانية تدارك الخطا واصلاحه بعد اتمام تنفيذ الحكم بحقهم [١٦] من الواضح ان من اقوى حجج المطالبين بالغاء هذه العقوبة هو عدم امكانية تحقيق الغرض والاصلاح من هذه العقوبة اضافة الى الاخطاء التي تؤدي الى فقدان انسان بريء لحياته وبالتالي ضياع مبدا العدالة ومساس بحق الانسان في الحياة.

المطلب الثاني :الموقف الدولي من تزايد عقوبات ا لاعدام في السعودية

حيث وثقت منظمة العفو الدولية نمطا يتسم بالتكرار من الانتهاكات الجسيمة للمحاكمات العادلة قبل تنفيذ عمليات الاعدام بما في ذلك انتهاك لحقوق الانسان وقالت كريستين بيكرلي نائب مديرة المكتب الاقليمي للشرق الاوسط وشمال افريقيا في منظمة العفو الدولية "على الرغم من مزاعم السعودية المتكررة بانها تحد من تطبيق عقوبة الاعدام بالنسبة للجرائم التي لا تندرج ضمن احكام الشريعة يكشف التصاعد المقلق في عمليات الاعدام المتعلقة بالمخدرات الواقع الصادم"[١٧] لقد ارتكزت المنظمة في معارضتها لعقوبة الاعدام على انه لايمكن وباي شكل من الاشكال تبرير التعذيب والمعاملة القاسية وان الاعدام شانه شان التعذيب وهو يمثل اعتداء جسديا ونفسيا على الشخص ولايمكن فهم الالم الجسدي الذي يسببه

القتل ولاقياس المعاناة التي يعانها الانسان نتيجة لذلك ناهيك عن كون هذه العقوبة تقوم على التمييز وغالبا ماتستخدم بصورة غير متناسبة ضد الفقراء والجماعات العرقية والاثنية والدينية وبشكل تعسفي[١٨] هذا وقد عبرت سبع منظمات ابرزها "هيومن رايتس ووتش" من خلال بيان لها عن قلقها على نحو خاص بسبب العدد المتزايد للاعدامات في السعودية وجاء في بيان المنظمات السبع نعرب عن قلقنا العميق جراء ارتفاع وتيرة الاعدامات في السعودية حيث وحسب وكالة الانباء السعودية اعدمت سلطات المملكة مالايقل عن ٢٠٠ شخص خلال الاشهر التسعة الاولى من العام ٢٠٢٤ وبالتالي فان هذا الرقم يعكس تجاهل السلطات السعودية الصارخ للحق في الحياة ويناقض تعداتها السابقة بتقليل عقوبة الاعدام .ومن بين ٢٠١٤ شخصا اعدموا خلال ٢٠٢٤ حتى التاسع من اكتوبر تم اعدام ٥٩ شخصا بتهم تتعلق بجرائم المخدرات مما يعكس تنصلا وتراجعا عن تعهدات سابقة من قبل المملكة بوقف تطبيق عقوبة الادام في مثل هذه القضايا .كما واستمرت السعودية بتنفيذ عقوبات الاعدام في قضايا اخرى غير مميتة والتي تشكيل مايقرب من ٤١٪ من اجمالي الاعدامات حيث اعدم ٢٩ شخصا باتهامات تتعلق بجرائم الارهاب غير المميتة مثل المشاركة في الاحتجاجات ويمثل الادعاء الغير منطقي بان الرجل الشعيعي عبد المجيد ال نمر والذي اعدم في ١٧ من اب كجزء من خلية ارهابية تابعة لتنظيم القاعدة مثالا واضحا على محاولة الصاق تهمة الارهاب بالمعارضة السلمية[١٩] ان مواقف المنظمات الدولية تجاه هذه الاحكام المجحفة والقاسية يثبت حقيقة عدم التزام المملكة السعودية بمعايير حقوق الانسان وعدم جديتها في الالتزام بالحد الادنى من هذه المعايير وعلى مايبدو ان الوضع سيبقى على ماهو عليه ان لم يطرح الموضوع بجدية اكثر وبصرامة اكثر والا فان ازهاق الارواح لاسباب واهية احيانا ولجرائم لاتستحق هذه العقوبة ستستمر .

المبحث الرابع انعدام الجدوى من تطبيق عقوبة الاعدام

لقد اثبتت التجارب ان المبالغة بتطبيق عقوبة الاعدام خصوصا تلك الجرائم التي لاتستحق هذه العقوبة القاسية هي ليست ذي جدوى بدليل انها لم تشكل رادعا حقيقيا كما انها تفوت الفرصة فرصة اصلاح فرد ربما يكون مفيدا ومنتجا في المجتمع كذلك فان الحد من هذه العقوبة وتقليلها خصوصا في تلك الافعال التي لاتستحق هذه العقوبة وعلى سبيل المثال لا الحصر في مواضيع جرائم المخدرات او الجرائم السياسي ربما سيجنب ردات الفعل المتوقعة .وسنتناول في هذا المبحث انعدام الجدوى من ناحية الجزاء ومن ناحية الردع للمجتمع لاهميتهما.

المطلب الاول :من حيث الجزاء

يرى المعارضون لعقوبة الاعدام انها عقوبة غير ملائمة وغير عادلة وتسبب ضررا كبيرا للجاني في حين ان اذى الجريمة بالنسبة للمجتمع غالبا مايكون محدودا.اما من ناحية عدم عدالتها فذلك لكونها غير قابلة للتدرج وفقا لمبدا مسؤولية الجاني وبالتالي تمثل تناقضا مع اهداف الجزاء الجنائي في النظام الاجتماعي [٢٠]اضافة الى ذلك فان هذه العقوبة تعد شكلا من اشكال التعذيب الذي يحرمه القانون الدولي بشكل بات وهو لا يختلف كثيرا عن التعذيب العادي الا في كونه يستمر في هذه العقوبة حتى ازهاق روح المحكوم بها [٢١] ومن اهم الحجج التي يمكن ان تساق لالغاء عقوبة الاعدام كجزاء عن ارتكاب الجريمة

١-ان المجتمع ليس من حقه سلب حياة الفرد لانه ليس صاحب الحق في منح الحياة

٢-ان عقوبة الاعدام عقوبة قاسية وفظه تتسم بالبشاعة والوحشية وتوذي الشعور العام الذي يفزع من قسوة العقوبة

٣-ان عقوبة الاعدام لاتحقق اهداف العقاب واهمها اصلاح المحكوم عليه وتاهيله

٤-استحالة الرجوع في عقوبة الاعدام اذا ما أتضح بعد تنفيذها براءة من نفذت عليه

وبنظرة فاحصة نجد ان هذه الحجج منطقة وجديرة بالتعامل معها بجدية كي لا تتحول هذه العقوبة الى جريمة اشد فداحة ترتكب بمباركة القانون وتنفذ على ايدي الجهه التي من المفترض ان تكون الراعي و الحامي لحياة الانسان الا وهي الدولة .

المطلب الثاني :من حيث الردع

على الاغلب لاتحقق عقوبة الاعدام الغرض المطلوب وهو الردع حيث ان المجتمع لاينتفع شيئا من اعدام المجرم بالعكس من الفائدة المتحققة من تاهيله واعادته ليكون عضوا نافع ومفيدا[٢٢] ومما يستدل به على ذلك بان الدول التي قامت بالغاء عقوبة الاعدام لم تزد فيها نسب الجرائم التي تصل عقوبتها الى الاعدام كذلك ان الدول التي ابقت على عقوبة الاعدام لم تشهد فيها الجرائم المقرره لها هذه العقوبة انخفاضا بل العكس هو الصحيح .[٢٣] ويمكن التاكيد وبكل اسف على انعدام اي اثر لتنفيذ عقوبة الاعدام في منع الجرائم او التقليل منها على العكس ان الجرائم يتم ارتكابها في في ساعة تنفيذ هذا الحكم بل ان هناك جرائم اشد خطورة ترتكب في اماكن ليست بعيدة عن موقع تنفيذ عقوبة الاعدام وهذه الحالات مؤكدة وتم تثبيتها من قبل السلطات المختصة[٢٤] لقد فقدت عقوبة الاعدام اي جدوى وان الاوان لالغائها او على اقل تقدير وقف العمل

بها كمرحلة اولى من ثم الغائها فيما بعد وان المطالبة بالغاء هذه العقوبة ليس دفاعا عن الجاني او المجرم ومن ارتكب الجريمة وانما هو الادراك لعدم جدوى معالجة الجريمة بجريمة اشد قسوة على الجاني .نعم سيتحقق الردع الخاص لكون الجاني سيموت ولن يعود لارتكاب الجريمة مرة اخرى ولكن عقوبة الاعدام لن تحقق الغرض الاهم وهو الردع العام لبقية الافراد المستعدين لارتكاب الجريمة[٢٥]

الاستنتاجات:-

١-استنتج الباحث ان الاعدامات في السعودية مستمرة في وتيرة مرتفعة رغم الوعود بايقاف تطبقها على بعض الجرائم

٢-ان كثير من الاعدامات هي لاسباب لاتستحق هذه العقوبة القاسية

٣-لايتم التعامل مع مواقف المنظمات الدولية ومنظمات حقوق الانسان في هذا المجال بجدية من قبل سلطات المملكة

قائمة المصادر:-

١-عقوبة الاعدام دراسة مقارنة بين الفقه الاسلامي والقانون الوضعي ,سعداوي خطاب ,رسالة ماجستير .جامعة وهران -السانيا ,كلية العلوم الانسانية والحضارة الاسلامية ٢٠٠٧-٢٠٠٨

٢-دراسات حول عقوبة الاعدام والحق في الحياة في العالم العربي .مؤلف جماعي -اشراف وتحرير د طاهر بو مدرة ود نظام عساف ود محمد الطراونة .دار الخليج للصحافة والنشر .المملكة الاردنية الهاشمية عمان ,الطبعة الاولى ٢٠١٧

٣-مقالة بعنوان , عقوبة الاعدام..تاريخها وطرق تنفيذها واكثر الدول تطبيقا لها, https://www.aljazeera.net

٥- محمد حسن مرعي ,الجوانب الموضوعية لجريمة اثارة الفتنة الطائفية دراسة تحليلية مقارنة, المركز العربي للنشر والتوزيع ,٢٠١٨

٦- مقالة :السعودية تسجيل اعلى حصيلة اعدامات منذ عقود بعدما اعدمت السلطات ١٩٨شخصا:موقع منظمة العفو الدولية https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024 التاريخ ٢٨ سبتمبر ٢٠٢٤

٧- موقع: القسط :مقالة تنفيذ احكام الاعدام بحق ١٠٠ شخص في السعودية منذ بداية العام الجاري وسط تصاعد ملحوظ في احكام الاعدام المتعلقة بجرائم المخدرات نشر بتاريخ ١٢-٥-٢٠٢٥ (https://www.alqst.org/ar/

٨- نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ولائحته التنفيذية رقم م

/٣٩ بتاريخ ٨-٧-١٤٢٦ هجري

٩- مقالة بعنوان:عام ٢٠٢٤:اعدامات غير مسبوقة في السعودية ومحاولات لتحسين صورة المملكة :بتاريخ ٣٠ ديسمبر ٢٠٢٤ موقع (https://www.bbc.com/arabic/

١٠-د محمد بشير اسماعيل -الشريعة الاسلامية والقانون الدبلوماسي العابر للقوميات السعي وراء التكاملية في النظريات القانونية المتباينة -

١١-غنام محمد غنام,علم الاجرام وعلم العقاب ,دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع ,مصر ,الطبعة الاولى ٢٠١٥

١٢-طلال ابو عفيفة ,اصول علمي الاجرام والعقاب واخر الجهود الدولية والعربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية ,الجندي للنشر والتوزيع ,القدس .الطبعة الاولى ٢٠١٣

١٣-بسام محمد ابو عليان,الانحراف الاجتماعي والجريمة ,منشورات اي -كتب, ٢٠١٦

١٤- اشرف محمد عبد الهادي عجيله ,فسلفة عقوبة الاعدام في القانون المصري القديم و الشريعة الاسلامية , مجلة الفكر القانوني والاقتصادي

١٥-التقرير السنوي عن الاعدام في السعودية ٢٠٢٠ الاعدام ارادة سياسية- صادر عن المنظمة الاوربية السعودية لحقوق الانسان

16- https://www.aljazeera.net-مقال بعنوان عقوبة الاعدام ..تاريخها وطرق تنفيذها واكثر الدول تطبيقا لها اخر تحديث ١٤-١-٢٠٢٤ الساعة ١٣:٢٥ بتوقيت مكة

١٧-ساسي سالم الحاج,عقوبة الاعدام بين الابقاء والالغاء ,دار الكتاب الجديد المتحدة ,بيروت لبنان ٢٠٠٤

18- موقع منظمة العفو الدولية https://www.amnesty.org/ar/ مقالة بعنوان السعودية عائلات تخشى من اعدام احبائها الوشيط وسط تصاعد وتيرة عمليات الاعدام المتعلقة بالمخدرات ٢٤ ابريل ٢٠٢٥

١٩-يحيى ابراهيم دهشان , محاضرات في علم الاجرام , مدرس القانون الجنائي -كلية الحقوق -جامعة الزقايق ٢٠٢٢

20- هيومن رايتس ووتش, Human Rights Watch ,بيان مشترك -السعودية:استخدام متزايد لعقوبة الاعدام ١٤ اكتوبر ٢٠٢٤

٢١-مجلة دراسات قانونية -عقوبة الاعدام بين الابقاء والالغاء -بودفع علي

٢٢-عماد الفقي,عقوبة الاعدام في القانون المصري تاصيلا وتحليلا , المنظمةالعربية لحقوق الانسان,الطبعة الثانية
٢٣-عقوبة الاعدام بين التشريعات الوطنية والقانون الدولي,مذكرة مقدمة لنيل شهاد الماجستير في القانون الدولي العام , ٢٠١٠-٢٠١١
24- محمد احمد المنشاوي ,مبادئ علم العقاب, مكتبة القانون والاقتصاد,الرياض ٢٠١٥
25- عادل محمد عبد الله حسن ,المبادئ الدولية التي تحكم سلوك المكلفين بانفاذ القوانين,المنهل , 2015
٢٦- الموسوعة الجنائية الحديثة في شرح قانون العقوبات طبقا لاحدث التعديلات الصادرة بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٣ معلقا عليه باراء الفقه واحكام محكمة النقض منذ تاريخ انشائها حتى عام ٢٠٠٤ المجلد الاول -المستشار ايهاب عبد المطلب نائب رئيس محكمة النقض ٢٠١٠ - نادي القضاة- الصفحة ٢٢٧

هوامش البحث

[١] عقوبة الاعدام..تاريخها وطرق تنفيذها واكثر الدول تطبيقا لها, https://www.aljazeera.net

[٢] سعداوي خطاب ,عقوبة الاعدام ,راسة مقارنة بين الفقه الاسلامي والقانون الوضعي ,رسالة ماجستير ص ٦٠.

[٣] دراسات حول عقوبة الاعدام والحق في الحياة في العالم العربي .مؤلف جماعي زبير فاضل -عقوبة الاعدام في الجزائر الوقاع واستراتيجية الالغاء "دراسة تحليلية للمنظومة التشريعية "ص٤٠.

[٤] محمد حسن مرعي ,الجوانب الموضوعية لجريمة اثارة الفتنة الطائفية دراسة تحليلية مقارنة, ص ٤٤٥.

[٥] اشرف محمد عبد الهادي عجيله ، فسلفة عقوبة الاعدام في القانون المصري القديم و الشريعة الاسلامية ,ص ٦٤.

[٦] غنام محمد غنام -علم الاجرام وعلم العقاب ، ص٣.

[٧] طلال ابو عفيفة ، اصول علمي الاجرام والعقاب واخر الجهود الدولية والعربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية ، ص١٥.

[٨] بسام محمد ابو عليان، الانحراف الاجتماعي والجريمة، ص١٨.

[٩] يحيى ابراهيم دهشان ، محاضرات في علم الاجرام ،ص١٣.

[١٠] مقالة :السعودية تسجيل اعلى حصيلة اعدامات منذ عقود بعدما اعدمت السلطات ١٩٨شخصا:موقع منظمة العفو الدولية https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2024.

[١١] مقالة تنفيذ احكام الاعدام بحق ١٠٠ شخص في السعودية منذ بداية العام الجاري وسط تصاعد ملحوظ في احكام الاعدام المتعلقة بجرائم المخدرات https://www.alqst.org/ar/.

[١٢] التقرير السنوي الاعدام في السعوديةارادة سياسية ٢٠٢٠، ص ١٥.

[١٣] مقالة بعنوان:عام ٢٠٢٤:اعدامات غير مسبوقة في السعودية ومحاولات لتحسين صورة المملكة https://www.bbc.com/arabic.

[١٤] الشريعة الاسلامية والقانون الدبلوماسي العابر للقوميات السعي وراء التكاملية في النظريات القانونية المتباينة -د محمد بشير ص٣٠٢.

[١٥] https://www.aljazeera.netمقال بعنوان عقوبة الاعدام ..تاريخها وطرق تنفيذها واكثر الدول تطبيقا لها .

[١٦] ساسي سالم الحاج ،عقوبة الاعدام بين الابقاء والالغاء ، ص١١٢-١١٥.

[١٧] موقع منظمة العفو الدولية https://www.amnesty.org/ar/ مقالة بعنوان السعودية عائلات تخشى من اعدام احبائها الوشيط وسط تصاعد وتيرة عمليات الاعدام المتعلقة بالمخدرات ٢٤ ابريل ٢٠٢٥.

[١٨] عقوبة الاعدام بين التشريعات الوطنية والقانون الدولي، مذكرة لنيل الماجستير ، جودي زينب ، ص١٤١.

[١٩] هيومن رايتس ووتش ,بيان مشترك -السعودية:استخدام متزايد لعقوبة الاعدام ١٤ اكتوبر ٢٠٢٤.

[٢٠] محمد احمد المنشاوي ، مبادئ علم العقاب ،ص ٤٥-٤٦) اضافة الى ذلك فان هذه العقوبة تعد شكلا من اشكال التعذيب الذي يحرمه القانون الدولي بشكل بات وهو لا يختلف كثيرا عن التعذيب العادي الا في كونه يستمر في هذه العقوبة حتى ازهاق روح المحكوم بها (عادل محمد عبد الله حسن ،المبادئ الدولية التي تحكم سلوك المكلفين بانفاذ القوانين، ص١٢٤.

[٢١] عادل محمد عبد الله حسن ،المبادئ الدولية التي تحكم سلوك المكلفين بانفاذ القوانين، ص١٢٤.

[٢٢] عقوبة الاعدام بين الابقاء والالغاء- ص٢٩٠.

[٢٣] عماد الفقي ،عقوبة الاعدام في التشريع المصري تاصيلا وتحليلا ، ص٧٠.

[٢٤] ساسي سالم الحاج،عقوبة الاعدام بين الابقاء والالغاء، ص١٣٨.

[٢٥] دراسات حول عقوبة الاعدام والحق في الحياة في العالم العربي ايمن عقيل ،عقوبة الاعدام والحق في الحياة،ص ٧١.